

أ.د. علي الشبل | شرح كتاب السنة للإمام أبي بكر الخلال المجلس "صوتي" 11)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه من سار على نهجهم مقتفى اثرهم

واحبهم وذبح عنهم الى يوم لقاءه تسليما كثيرا. اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا - 00:00:01

علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا صالحين يا عفو يا كريم اما بعد فهذا المجلس الحادي عشر في مذاكرة كتاب السنة

من رواية ابي بكر محمد ابن هارون الخلال - 00:00:23

قد بلغنا الى الباب العشرين ها وشو الباب اللي عندكم؟ باب اذا علم انه لا طاقة له. نعم. ها ولا باب الجامع؟ نعم لا. اذا علم النسخ

تختلف في تبويبها. اللي عندي الباب العشرين والاثار - 00:00:45

رقمه مئة واثنان وثمانون كذا عندكم؟ واحد اذا في تفاوت بالنسخ. تسلم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله

وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:09

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللمسلمين يا رب العالمين قال الامام ابو بكر الخلال رحمه الله تعالى باب اذا علم انه لا طاقة له

بقتالهم او لا. من الحكم في ذلك - 00:01:31

اخبرنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سألت ابي عن الرجل يقاتل اللصوص وهو يعلم انه لا طاقة له بهم فيقتلوه قال ابي ان كان

يغلب عليه انه اذا اعطاه بيده خلوا سبيله فان لم يقاتلهم رجوت ان يكون ذلك له - 00:01:50

وان كان يغلب عليه انهم يقتلونه فليدفع عن نفسه ما استطاع. قلت لابي الرجل يوافق العدو واللصوص. وهو اعلم انه ان قاتل لم يكن

في قتاله على عدوه ضرر من قتاله اياهم. ايقاتلهم او يستسلم لهم؟ قال - 00:02:10

مثل تلك الاولى رحم الله الامام احمد فانه في هذا التفصيل يخرج دماء المسلمين وانه ما كان هناك مدفع عن اراقة الدماء اليه ولو

بان يعطيهم ما بيده من الاموال - 00:02:30

ليسلم في نفسه ويسلم من دمائهم وهذا على جانب الورع والاتقاء ومرنا ان اللصوص عند الامام احمد على ضربين لص ليس له

معتقد الا سلب المال وهذا يدافع ولصوص تشكل لهم - 00:02:52

عصابة هجموا على البيوت خافوا السبي انقطعوا الطريق ويجعل هؤلاء الخوارج المحاربين في حديث النبي صلى الله عليه وسلم قد

سبق او استشهد به الامام احمد قال يا رسول الله الرجل يأتي يريد ان يأخذ مالي قال لا تعطه - 00:03:16

قال يريد قتلي. قال قاتله قال فان قتلته قال هو في النار قال فان قتلني قال انت شهيد هذي الحال الادنى اما حال الاشد والاكمل

فهي ان يدفع الدنيا ليسلم له الدين - 00:03:42

وها هنا اصل المداينة والمدارة وهذي تتكرر كثيرا التعامل وفي كلام السلف وفي الدالة ما المداينة وما المدارة المداينة ان يبذل

الدين لتسلم له الدنيا هذي مداينة وهي طريقة المنافقين - 00:04:05

الدنيا والمدارة جماعها ان يبذل الدنيا ليسلم له دينه هذه المدارة الاولى رديئة والثانية كمال وهذه الفتوى في سؤال ابنه عنه تشمل

الحالين هجم عليه لص او لصوص وهم يريدون ما بيده يدفعهم - 00:04:32

الاكمل ان يعطيهم ويسلم ويسلمون منه والحد الواجب والمباح له ان يدفعهم ولا يسلمهم ما بيده نعم محمد ابن ابي هارون ومحمد

ابن جعفر ان هذا الحارث محمد بن هارون ومحمد بن جعفر - [00:05:03](#)

محمد ابن هارون الروياني احمد ابن هارون الخلال محمد ابن جعفر هذا هو القطيعي صاحب الزيادات في مسند الامام احمد ان القطيع يروي عن عبدالله الامام احمد وقد زاد عبد الله على مسند ابيه - [00:05:28](#)

روايات وزاد القطيع وزاد محمد بن جعفر القطيعي ايضا زيادات عرفت في المسند بزيادات القطيع وليس في مسند الامام احمد حديث موضوع من اسناده وانما ما اتهم فيه بالوضع او شدة الظعف - [00:05:49](#)

فهي من قبيل هذه الزيادات وهو راوي المسند عبد الله بن احمد عن ابيه الامام احمد نعم اخبرني محمد ابن ابي هارون ومحمد ابن جعفر ان ابا الحارثي حدثهم انه قال لابي عبد الله فان علم انه لا طاقة - [00:06:18](#)

بهم وان هو قاتل قتل فما ترى له. يقاتل او يعطي بيده ويسلم ما له قال ان كان الذي ترى انه ان اعطاهم ما له خلي سبيله ولم يقتل. فترك القتال رجوت الا يكون به بأس. وان كان - [00:06:37](#)

الغالب على امره منهم انه ان اعطى بيده قتل فليدفع عن نفسه بطاقته ما استطاع. وهذا كله من صيانتة رحمه الله سيادة الامام احمد للدماء وعدم البلوغ فيها والخوض فيها - [00:06:55](#)

ووجه ذلك انه الكمال لما جاء في الادلة الكثيرة الدالة على تشنيع وتفضيع دم المرء المسلم وحتى في زمن الفتنة في زمن الفتنة الحال اشد وفي زمن الرخاء ولهذا عند الامام احمد عند السلف انه في زمن الفتنة - [00:07:12](#)

الاکمل والاشد ترك القتال كما اوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابا ذر قال الزم بيتك. قال فان دخل علي قال غطي وجهك لا ترى او لا ترى شعاع السيف - [00:07:36](#)

يعني تكون عبد الله المقتول ولا تكون عبد الله القاتل يوم القيامة والحق لك ولا تقدم في امر ملتبس نسأل الله العفو والعافية نعم باب قتال اللصوص في الفتنة دفع الينا محمد بن عوف الحمصي قال سمعت احمد بن حنبل كره قتال اللصوص في الفتنة - [00:07:56](#)

ولهذا نلخص مواقف الامام احمد في مثل هذا الموقف الاول انه يرى اللصوص انهم كالمحاربين الخوارج اذا كانت لهم قوة ومنعه جماعة خلاف اللص الواحد الاصل الثاني ان الامام احمد يفرق بين دفع هؤلاء الصائين - [00:08:21](#)

في زمن الرخاء عن زمن الفتنة في زمن الفتنة يرى ان لا يواجهوا بالسلاح لان الامر ملتبس وزمن الفتنة هو جا معنا الاضطراب كان في السلف الناس على الولاة في زماننا هذا مثل زمان الثورات الان - [00:08:47](#)

يحرم في زمن الفتنة بيع السلاح وشراؤه واهدائه والتصدر لها المقالات والدعايات الشائعات والخوف لان هذا مما يذكي الفتن ومما يعين على آآ طياري على طيران شررها الامام احمد يرى ان حال الفتنة اخص من حال الرخاء - [00:09:18](#)

الاصل الثالث انه اذا امكن دفع يقاتل ببذل المال انتفع ذلك سواء عن ما له او عن عرضه وحريمه او عن نفسه وان لم يتيسر لو غلب اللي ما تيسر دفع ذلك الا - [00:09:47](#)

القتل والقتل هنا يكفي فيه المظنة غلبة الظن او اصل الظن او اليقين فانه يدفع عن ماله وعن دينه وعن عرضه وعن نفسه ولو قتل الاصل الرابع ان الامام احمد - [00:10:09](#)

ينيط في الاحوال كلها ما يغلب على ظن المدفوع هل يغلب على ظنه اندفاعه بغير القتل او لا يغلب على منه اندفاعه بغير القتل ويعول في كل على ما يغلب على الظن - [00:10:33](#)

وهذا اصل في الاحكام ان الشريعة اعتبرت غلبة الظن والمظنة للشيء فنزلتها منزلة الحقيقة ولهذا في باب النكاح جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن غيره ان الرجل اذا ارخى سترا - [00:10:51](#)

او اغلق بابا على زوجته فهي في حكم الموطوءة حتى لو اقر واقرت انها لم تلمس وهذا من انزال المظنة منزلة الحقيقة ولها نظائر في الشريعة الفقهاء خصوصا من تكلموا في القواعد الفقهية فك الحافظ ابن رجب - [00:11:18](#)

تحرير القواعد بانه جايين في الاشباه والنظائر كذلك في اشباهه المظنة تنزل منزلة الحقيقة ولهذا الجهاد لما كان مظنة ازهاق النفس عظم اجره سواء رجع بالنصر او رجع بالشهادة الاصل السادس - [00:11:42](#)

الخامس. الخامس. نعم. الاصل الخامس ان الامام احمد رحمه الله لا يجعل لهؤلاء المحاربين والبغاة والخوارج انهم كالكفار فيما يتعلق بالاجهاز على جريحهم وطردى فارهم للحقوق به وبيع اسراهم وله في هذا - [00:12:12](#)

اصول كثيرة رحمه الله نعم واخبرني محمد بن ابي هارون قال حدثنا اي ابن اسحاق ان ابا عبدالله قال واما الفتنة فلا تمس السلاح ولا تدفع نفسك بسلاح ولا شيء. ولكن ادخل بيتك - [00:12:42](#)

وهذا تغليبا كما سبق لحديث ابي ذر رضي الله عنه ولما جاء في الصحيح اذا التقى المسلم ان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا هذا القاتل يا رسول الله فما بال المقتول؟ قال كان حريصا على قتل صاحبه - [00:13:01](#)

وهذا المسلك هو الاسد والابرأ دينا وعرضا وقد درج عليه عامة الصحابة رضي الله عنهم في الفتنة التي وقعت في زمن الجمل صفيه انه بتتبع اكثر الصحابة جلسوا ولم يخوضوا فيها استصحابا لهذه الاحاديث - [00:13:20](#)

والذين خاضوا فيها كلا الطرفين لم يتجاوزوا المئة واستقر مذهب السلف الصالح ان الذين تركوا الخوض في الفتنة هم الاصح مسلكا والظاهر دليلا وان اولى الطائفتين بالحق والصواب علي ومن معه - [00:13:43](#)

واهل الشام معاوية ومن معه رضي الله عن الجميع كانوا مجتهدين لا يعدمون احد اجرى الاجتهاد نعم واخبرني الحسين ابن الحسن قال حدثنا ابراهيم ابن الحارث قال قيل لابي عبد الله - [00:14:07](#)

الرجل يكون في مصر فيه فتنة اي نعم مصر الذي فيه فتنة يعني البلد من التنصر هو النزول والمكث والبناء ولهذا الكوفة والبصرة بلدتان مصرتان متى في عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - [00:14:24](#)

لانه في عهده فتحت بلاد الشام فتحت العراق الشام آآ في مصر بالتونين اي بلد ومصر هي ارض الكنانة وقد جاءت في القرآن على النوع منونة وجاءت ممنوعة من الصرف - [00:14:47](#)

الممنوعة من الصرف هي ارض الكنانة ارض الفسطاط. ارض النيل والمنونة هي البلد المعمور نعم واخبرني الحسين بن الحسن ان محمدا حدثهم قال سألت ابا عبدالله قلت الرجل يكون في مصر في فتنة فيطرقة الرجل - [00:15:08](#)

في داره ليلا قال ارجو اذا جاءت الحرمة ودخل عليه منزلة. قيل له فمن احتج بعثمان رحمه الله انه دخل عليه قال تلك فضيلة لعثمان رضي الله عنه. واما اذا دخل داره وجاءت الحرم - [00:15:29](#)

قيل فيدفعه فكأنه لم يرى بأسا وقال قد اصلت ابن عمر رضي الله عنهما على لص السيف قال فلو تركناه لقتله فذكر له المناشدة للص في غير الفتنة. فقال حديث قابوس عن سلمان رضي الله عنه. ولم يثبت - [00:15:47](#)

وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قاتل فقاتل فقتل دون ما له فهو شهيد اللهم صلي وسلم على رسول الله هذا اصل عظيم وجه اليه الامام احمد الان في زمن الفتنة هالايام هذي اللي يقع وقع في في اوكرانيا - [00:16:06](#)

فاذا اغلق عليه بابه نضربها لكم من باب التقريب فيها من المسلمون من فيها اغلق عليه الباب لم يخض فيها قيل عليه اذا دخل عليه ومعه السلاح يدفعه بما يستطيع - [00:16:29](#)

فان لم يندفع الا بقتله قتله بانه داب عن عرضه وعن ماله وعن نفسه وعن حريمه قيل له يا ابا عبدالله عثمان رضي الله عنه دخل عليه حريمه وداره سوروا عليه - [00:16:52](#)

ولم يدفعهم وش قال اه الامام احمد؟ شوف الفقه قال هذه فضيلة لعثمان عثمان رضي الله عنه اراد الاكمل الا يتعلق بذمته دم مسلم وان يكون عبدالله المقتول ولا يكون عبد الله القاتل - [00:17:11](#)

وكان قبلها رضي الله عنهم حلف على الصحابة وعلى ابنائهم الا يراق بسببه قطرة دم والا فان الصحابة وعلى رأسهم علي رضي الله عنهم ما دخروا بالدفع عنه ولكن عثمان - [00:17:33](#)

اراد الفضيلة واراد الكمال حرج عليهم وحلف عليهم الا يهرق بسببه قطرة دم وامر ابناء الصحابة لما دفعوا بابنائهم لحراسة عثمان. ارسل علي الحسن والحسين وارسل طلحة ابن ارسل طلحة ابن عبيد الله ابنه محمدا - [00:17:54](#)

وارسل الصحابة ابناءهم بالسلاح واحاطوا ببني عثمان فلما علم عثمان خرج اليهم حرج عليهم وحلف الا ان يرجعوا والا يهرق بسببه

قطرة دم فضيلة وكمال وهذا الذي يجعل الامام احمد ينحى هذا المنحى - [00:18:20](#)

ففرق بين الكمال وبين الاصل الجائز المباح كما سبق تفصيله وتقديره نعم باب جامع القول في قتل اللصوص هذا جيد لما نوع

الروايات السابقة كان من الفقه ان يا جماعة هذه الروايات بقول جامع - [00:18:41](#)

ومردها الى الاصول الستة التي ذكرناها قبل قليل نعم اخبرني عبد الله بن محمد بن عبد الحميد قال حدثنا بكر بن محمد عن ابيه عن

ابي عبد الله انه سمعه يقول في - [00:19:04](#)

قتال اللصوص قال ارى ان يدفع الرجل عن ماله ويقاتل قال الا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من قاتل دون ماله فقتل فهو

شهيد. قال ولكن اذا ولى اللص لا - [00:19:19](#)

قلت وليس لي الصوم محاربا قال انت لا تدري قتل ام لا. فاما اذا كان لص معروف مشهور انه قد قتل. وشق عصا المسلمين فهو

محارب يفعل به الامام ما احب - [00:19:34](#)

قال ولا ارى قتالهم في الفتنة اذا لم يكن امام. فهذه فتنة لا يحمل فيها سلاح. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر رضي الله

عنه في الفتنة اجلس في بيتك. قال فان خفت شعاع السيف فغط وجهك - [00:19:51](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اريد ما له فقاتل فقتل فهو شهيد. فقال في الفتنة هكذا قال من اريد ماله هكذا فهو عندي. قتال

اللص جائز الا في الفتنة - [00:20:09](#)

قلت ارأيت ان دخل على رجل بيته في الفتنة؟ قال لا تقاتل في الفتنة قلت فان اريد ان قلت فان اريد النساء. قال ان النساء لشديد

قال ان في حديث يروى عن عمر رضي الله عنه يرويه الزهري عن القاسم ابن محمد عن عبيد ابن عمير ان رجلا ظاف ناسا منهم -

[00:20:26](#)

ذيل فاراد امرأة على نفسها فرمته بحجر فقتلته فقال والله لا يودي ابدا وحديث ايضا وحديث ايضا عن عمر رضي الله عنه ان رجلا

وجد مع امرأته رجلا فظربه بالسيف فقطع فخذه - [00:20:49](#)

المرأة وفخذ الرجل فكان عمر اهدر دمه هذا سبق التفصيل فيها في مواضعها لكن مما ينضاف اليه ها هنا ان اللص متى يكون من

المحاربين ومتى لا يكون من المحاربين - [00:21:08](#)

اذا كان له جماعة ومعهم سلاح مظاهر المروي عن احمد انهم من المحاربين او كان اللص معروفا بالقتل مشهور انه قتل خرج وشق

العصا هذا من المحاربين اما اللص الضعيف - [00:21:27](#)

سنة اولى في اللصوصية توه بارد يقمض على البيوت ولا ياخذ الاموال هذا الامام احمد الذي لم يشدد فيه الاصل السابع او الثامن ما هو

زمن الفتنة زمن الفتنة الذي ليس فيه امام - [00:21:47](#)

لو كان فيه امام منعقدة له للبيعة وجب نصره نصر الامام وجب السمع والطاعة له والائتمان بامرته اما ان يقتل مثلا الامام الناس في

حي صبيح اي زمن فتنة قالوا يلحق بهذا - [00:22:10](#)

اذا ادلهمت الامور وعمي وعميت الراية لم تتبين مقتول وخارج ومخرج ولم يتبين له هذا زمن فتنة يكف فيها نعم وهاللئيم

هذا الذي ظاف اناسا من هذيل اكرموه ودمسوا شاربه - [00:22:30](#)

ام بغى المرأة فيه نفسه بالزنا هذا لئيم واللؤم وهو ما ينافر الطباع السليمة الاخلاق الاسلامية القويمة يكثر في اخر الزمان تجده عند

الصغار والكبار حتى عند بعض طلبة العلم - [00:22:59](#)

والناس مستقل مستكثر في هذا اللؤم وجماعه ان يكافى على المعروف وندالة وخبثا بطبعه او في نفسه او في قوله وفعله هذا

الردى اللئيم اكرموه فلما من قاموا بحقه راود امرأة منهم على نفسها - [00:23:24](#)

وقذفه بحجر فقتلته فاهدر عمر دمه بانه هو المعتدي وهو الصائل الضعيف النفس يبطي ما زعم ان كان ردينا ظعيفا في نفسه هذا لا

يحل محل الزعامة والكرامة نسأل الله العفو والعافية - [00:23:52](#)

ماذا المعزة كودها مات القمم والا ظعيف النفس يبطي ما زعم نعم واخبرني محمد بن ابي هارون والحسن بن جحدر والحسن بن

عبد الوهاب كلهم سمع الحسن بن ثواب قال قلت لابي عبد الله سألت الزبير عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:17](#) من قتل دون ما له فهو شهيد. وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيف المسلمين فقتل احدهما الآخر القاتل والمقتول في النار فقال الزبيري ما تقول في الرومي اذا لقيك فقتلته اليس لك فيه اجر؟ قلت بلى قال فاذا قتلك قلت -

[00:24:41](#)

شهيد قال كذلك اللص اذا لقيك لو اقمناه مقام المسلم. نعم من هو الرومي الكافر يعني الرومي الكافر لان اكثر القتال والجهاد في وقتهم كان مع الروم وحصل القتال ومع الوثنيين في اواسط اسيا - [00:25:06](#) فانزل احمد رحمه الله المحارب منزلة الكافر في دفع الصيانة نعم قال كذلك اللص اذا لقيك لو اقمناه مقام المسلم ما كتب شهيدا ابدا.

ولكنه يقام مقام الكافر فلذلك من قتل دون ما له فهو شهيد - [00:25:27](#)

فلما حدثت به ابا عبدالله قال لي ارايت لو ان رجلا لقيك على غير عداوة ظاهرة فقال ضع ثوبك والا ضربتك بالسيف فابيت ثم حمل ثم حملت عليه فضربته ضربة حملت احسن الله عملك. نعم. ثم حملت عليه فضربته ضربة واحدة - [00:25:51](#)

انت لا تدري يموت منها او لا فما تما عليك من ذلك وانت لا تدري حين قال لك ان وضعت ثوبك والا ضربتك بالسيف كان يفعل او لا ما ترى فيهم - [00:26:12](#)

قتلته قال الحسن بن عبد الوهاب قال ما ترى في قتله ان قتلته قلت لا شيء اذا كان للواء. في قتله ان قتلته اي نعم. ما ترى في قتله ان قتلته - [00:26:25](#)

قلت لا شيء اذا كان للص؟ قال نعم هدر دمه وهذا لاهل الفقه ملكة رد النظر الى نظيره وهي من مناحج من مناحي ومناهج الاستدلال وعليها مدار القياس في جامع العلة - [00:26:41](#)

الصحيحة الجامعة للفرع مع اصله للاصل مع فرعه رد النظر مما تقرب فيه المعاني كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب بالامثال ويرد النظائر بعضها الى بعض لماذا ليتسع فهم المؤمن - [00:27:06](#)

يستبصر في اجتهاده وفقهه فمن ذلك ان امرأة كما في حديث ابن عباس في صحيح البخاري انه لقي عليه ان ان امرأة جاءت للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - [00:27:30](#)

ان امي نذرت ان تحج ولم تحج حتى ماتت اف احج عنها اجابها عليه الصلاة والسلام برد الى نظيره. وما هو اولى منه قال ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته؟ - [00:27:46](#)

الله والله احق بالوفاء وفي مثل قوله في ضرب الامثال لو ان نهرا جار بباب احدكم يغتسل منه في كل يوم خمس مرات اترون يبقى من درنه شيء قالوا لا يا رسول قالت فكذلك الصلوات الخمس - [00:28:03](#)

وهذا المنهج في رد النظر الى نظيره والجمع بين متماثلات وضدها التفريق بين المختلفات مهم اه خصوبة الفقه الاسلامي والدين الاسلامي لما يجد من النوازل التي لم يأتي فيها نص وانما يأتي فيها النظر لمثله او ما هو اعلى منه - [00:28:23](#)

او ما هو دونه وها هنا يفتح الله عز وجل على عبده بما يشاء يتفاضلون في هذا الفهم والاستدلال والفقه تفاضلا كبيرا نعم حدثني عبد الله بن محمد بن عبد الحميد - [00:28:48](#)

قال حدثنا بكر بن محمد عن ابيه عن ابي عبدالله قال ولا ارى قتال اللصوص في الفتنة. اذا لم يكن امام فهذه فتنة لا يحمل فيها سلاح. هذا قيد. ما الفتنة التي ليس فيها - [00:29:07](#)

امام او يقرب منها اذا التبس فيها امر الامامة فهذا الملتبس عنده وهذا الامر يكون الزمان زمان فتنة اما غير الملتبس فالحمد لله ينحاز مع من؟ مع امامه. ويسمع يطيع لامامه الذي له في عنقه بيعة - [00:29:21](#)

نعم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر رضي الله عنه في الفتنة اجلس في بيتك قال فان خفت شعاع السيف فغطي وجهك وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اريد ما له فقاتل فقتل فهو شهيد - [00:29:42](#)

فقال في الفتنة هكذا وقال من اريد ما له هكذا فهو عندي. قتال اللصوص جائز الا في الفتنة الله المستعان الله العفو والعافية. نعم

اخبرنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سألت ابي عن قوم لصوص قطعوا الطريق - [00:30:00](#)

وظهر عليهم وقتل بعضهم يعني ظهر عليهم ولي الامر وقتلوا من قتلوا منهم واسروا من اسروا منهم يعني غلبوا والحمد لله دحر شرهم الكلام في حكمهم الان. نعم ولهم ذرية فبيعوا - [00:30:21](#)

هذا هذا اللصوص اللي لهم جماعة لهم ذرية عيال وبنات نساء بيعوا باعهم من ظهر عليهم الامام احمد يرى ان هؤلاء احرار لا يجوز بيعهم ومن ملكهم فلا يجوز له ان يبيعهم او ان يتسرى بهم - [00:30:41](#)

لان اهل الفنة اهل اه براري الخوارج ومثلهم المحاربين من اللصوص ليسوا كحكم ذراري ونساء الكافرين نعم سلام عليكم قلت لابي يحل شراؤهم. قال لا يحل. يردهم على من اشتراهم. وان كان يخاف ان ردهم باعهم لم يردهم - [00:31:07](#)

يرسلهم هم احرار يرسلهم يعني يتركهم لانهم احرار لا يجوز له ان يشتريهم ولا ان يبيعهم مما يردهم على من اشتراهم عليه او يطلقهم لانهم احرار. نعم قلت لابي يعتقهم. قال هم احرار لا يحتاج ان يعتقهم. المستعان - [00:31:36](#)

قال ابو بكر الخلال استقرت استقرت الروايات عن ابي عبدالله انما تقاتل اللص دون نفسك ومالك هذه قسموها بالفقرات حتى يكون افهم وادعى للعنصرة عليها انما تقاتل هذا رقم واحد - [00:32:00](#)

نعم. نعم. احسن الله اليكم استقرت الروايات عن ابي عبدالله اولا انما تقاتل اللص دون نفسك ومالك ثانيا فاما الحرم فتوقف في رواية علي بن سعيد اما الميموني فبين عنه ان الرواية في نفسه وماله. وواحد يقول واهله واتفقوا عنه بعد ذلك ان - [00:32:21](#)

انه يقاتل عن حرمة واشبع الحجة فيه واشبع الحجة فيه. نعم. واحتج بعمر وابن عمر رضي الله عنهما. هذا رقم اثنين الحرم يعني حريمه وعرضه رقم ثلاثة واما قتاله على جاره وما لجاره نعم احسن الله عملك - [00:32:45](#)

ثالثا واما قتاله عن جاره واهل رفقته فانهم اتفقوا عنه انه لا يقاتل بالسيف باعانة جاره والرفقة. واما محمد ابن يحيى فذكر انه لا يصح قوله من قتل دون جاره - [00:33:06](#)

واشبع المسألة احمد بن الحسن. فقال قال لم يباح لك ان تقتله لما لغيرك. انما ابيح لك لنفسك ومالك رابعا واما قتله فقد اجمعوا عنه انه اذا قاتله لا ينوي قتله وانه ان قتله في مدافعة - [00:33:23](#)

عن نفسه فابعده الله واشبع المسألة عنه جماعة وبين ذلك ايوب ابن اسحاق فقال من اخذ ترك فاقيم عليه الحد. واما اذا اثقل فيه القتال والجراح فلا يعيد عليه. هذي خامسا - [00:33:43](#)

اذا افخن فيه الجراح عليه العدو المحارب دافع عن نفسه حتى اثنى الجراح في هذا السائل المحارب هل يجهز عليه ويكمل عليه ويقتله؟ الجواب لا كما في الاصل عند اهل السنة ان الخوارج لا يجهز على جريحهم - [00:34:02](#)

ولا يطرد فارهم. يطرد يعني يلحق اي نعم وفي يوم النهروان كان الخوارج اثنى عشر الفا وبعث اليهم علي رضي الله عنه الصحابة يوضحون لهم ويناصحونهم واشهر من توجه اليهم ابن عباس - [00:34:25](#)

فرد على شبهم الثلاث فرجع ثلاثة ارباعهم لم يبق في ارض النهروان الا عتاتهم وسرته نحو ثلاثة الاف وهؤلاء الذين استعان علي رضي الله عنه من معه الله على قتالهم فقتلوهم - [00:34:51](#)

واستبسوا استبسوا عظيما ولم ينج منهم الا تسعة تفرقوا في الانحاء لم يطردوا وفيه امر علي ان يبحث عن اياتهم رجل اسود احدى يديه كالبضعة تدرر ثدي المرأة لحم وعصب وعضل من غير عظم - [00:35:11](#)

فلم يجدوه غضب علي رضي الله عنه خشية ان يكون اعمال سيفه في المسلمين قال والله ما كذبت ولا كذبت امر بالبحث حتى وجدوه اسفل القتلى قد شد عليه ثيابه - [00:35:40](#)

ونزعوها منه واذا احدى يديه كالبضعة كثدي المرأة فجاء علي فوقف عليه في ارض المعركة فلما رآه على الصفة التي وصف ونعت النبي صلى الله عليه وسلم كبر علي فخر لله ساجدا - [00:36:02](#)

سجود شكر لما تجددت عليه من الله النعمة لم يجهز على ولم يطرد فارهم علي رضي الله عنه اي نعم وهذا يدل على انهم حكموا باسلامهم واما ما كان من قتلهم فهدر - [00:36:21](#)

خروجهم وصيانتهم ومحاربتهم نعم خامسا واما اذا او سادسا رجعت لها اي نعم خامسا واما اذا اثقل فيه القتال والجراح فلا يعيد عليه ولا يجيز ولا يقتله اذا اخذه اسيرا ولا - [00:36:47](#)

ما عليه الحد وانما ذلك للامام. نعم. اقامة حد او انه لما قتل يقتل بما قتل هذه الامام الحاكم الشرعي نعم سادسا سادسا واما اتباعه اذا ولى فقال لا تتبعه الا ان يكون المال معه فان طرح المال - [00:37:11](#)

فلا تتبعه اصلا سابعا واما اذا دخل مخابرة فيقاتله ولا يدع ذلك واحتج بعمران ابن حصين وابن عمر رضي الله عنهم ثامنا واما المناشدة له فضعف الحديث فيه. ولم يرى ذلك اصلا. حديث سلمان كما سبق - [00:37:35](#)

نعم تاسعا واما في الفتنة فلم ير قتالهم اصلا. وقد احتج في جميع ذلك بالاحاديث. وقد اخرجت الاحاديث التي احتج بها كلها فعلى هذا الذي شرحت عنه استقرت الرواية في مذهبه. وبالله التوفيق. هذه العشر رقمها عندك ولا ما رقمها - [00:37:57](#)

يحطها بالحروف الحمد لله بالحروف ولا بالارقام المقصود منها التفصيل لانها خلاصة عند الامام احمد هو هو اللي رتبوه بالجامع لهم في قتال اللصوص نعم حدثنا محمد بن الجنيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال حدثنا سعيد عن عبد الرحمن بن انس عن السراج عن الزهري - [00:38:19](#)

قال وحدثنا يحيى بن جعفر قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا سعيد عن عبد الرحمن السراج عن الزهري عن طلحة عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نوفيل رضي الله عنه - [00:38:47](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد والحديث كما سبق معنا حديث في الصحيحين حديث حذيفة من حديث عمرو بن العاص عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما - [00:39:00](#)

نعم وحدثنا عمران بن بكار قال حدثنا احمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن اسحاق عن الزهري عن طلحة بن عبدالله بن عن سعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ما له فهو شهيد - [00:39:17](#)

حدثنا ابو الحسن حدثنا ابو الحسن عبدالملك ابن عبد الحميد الميموني قال حدثنا يحيى بن السكن قال حدثنا سليمان ابن كثير عن الزهري عن طلحة بن عبدالله عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نوفيل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ما له فهو شهيد نعم حدثنا احمد بن محمد الانصاري قال حدثنا موسى ابن داود قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابي - [00:40:00](#)

عن ابي عبيدة بن محمد عن طلحة بن عبدالرحمن بن عوف كذا قال عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب دون ما له او دون دمه او دون دينه او دون اهله فهو شهيد. الله المستعان. وقدم المال لانه اكثر - [00:40:14](#)

كما يطلب والدم لمن يصول عليه والدين وهو اعظم ما للانسان دينه والاهل وهو العرض ويشمل الاولاد صغار يدفع عنهم فانهم من اهله الله العفو والعافية. الله يجنبنا واياكم الفتن يا اخواني. امين امين. حنا في سعة الان. الحمد لله - [00:40:34](#)

لكن في وقت الفتنة والضيق تطيش العقول يكون ردة الافعال غالبا غير منضبطة بضابط الشرع وضابط العلم التفقه بها ومعرفتها تنفع كما قال حذيفة رضي الله عنه كان الناس يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن الخير - [00:41:01](#)

وكنت اسأله عن الشر مخافة ان اقع فيه هذا مهمة للحذر منها واتقائها اي نعم حدثنا ابراهيم بن اسماعيل بن عبدالله بن زرار قال حدثنا ابو الوليد الطيالسي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد قال اخبرني ابي عن ابي عبيدة ابن محمد ابن عمار عن - [00:41:26](#)

ابن عبد الله ابن عوف عن سعيد ابن زيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب دون ما له فهو شهيد. ومن قتل دون اهله فهو شهيد. ومن قتل دون دينه فهو شهيد. ومن قتل دون دمه - [00:41:51](#)

وشهيد الله المستعان نعم حدثنا ابو بكر المروزي قال قرئ على ابي عبدالله ابن مهدي عن سفيان عن عبد الله ابن الحسن عن ابراهيم ابن محمد ابن عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو - [00:42:09](#)

وشهيد اللهم صلي وسلم عليه اللهم صلي نعم حدثنا احمد بن محمد الانصاري قال حدثنا مؤمل نعم يعني مثل مثل ما سبق نعم من

قتل دون ما له حديث سليمان ابن بريدة عن ابيه بريدة ابن حصيب - 00:42:33

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل دون ماله فهو شهيد نعم في الحاشية كتب فيها في هامش المخطوط هذا وما قبله كان مخرجا في الحاشية ضاقت عن تمامه فقال بعد حدثنا مؤمل - 00:43:01

امام كتاب اللصوص في الورقة التي في الكتاب. انتهى كتاب ما يتعلق بالجزء في قتال اللصوص الذي الحقه الرؤيا بكتاب الخوارج بجزء الخوارج. لانه سيبدأ الان بجزء اخر وهو يتعلق - 00:43:17

الخلافة والامامة وقدم لها فضائل وخصائص نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهذا البحث له علاقة بالنبوات وخصائص النبي ومناقبه لان فضائل الصحابة انما استمدت من فضائله هو عليه الصلاة والسلام - 00:43:38

ومثله قولهم يقول اهل السنة ان الكرامة لها علاقة بايش في اية النبي كرامات الاولياء مرتبطة بايات الانبياء لان الكرامة انما نالوها صدقوا الانبياء وصدقوا ما جاءوا به من المعجزات والايات - 00:44:03

نعم ابواب فضائل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فضائل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ابي القاسم نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم وذكر المقام المحمود فضائل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ابي القاسم نبي الرحمة عليه السلام - 00:44:23

اخبرني محمد بن الحسين ان عليه الصلاة والسلام اعظم اجر من الناسخ الله يحسن عمله. فصلوات الله وسلامه عليه. والفضائل اعم من الخصائص ان كان السلف يريدون بالفضائل الخصائص التي اختص بها نبينا عليه الصلاة والسلام - 00:44:45

سواء من بين الانبياء او اختص بها من بين امته والعلماء الفوا فيه حتى الف السيوطي فيها كتابه الكبير الخصائص الكبرى والف العلماء في ايات الانبياء ودلائل النبوة فيها مؤلفات كثيرة - 00:45:07

نعم فضائل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ابي القاسم نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم اخبرني محمد بن الحسين ان الفضل حدثهم قال قرأت على ابي عبد الله ابو النظر - 00:45:29

قال حدثنا ابو جعفر الرازي فذكر حديث الاسراء قال وجعلتك اول النبيين خلقا واخرهم بعثا واول واول مقضيا له فذكر الحديث قال الفضل قال لي احمد اول النبيين يعني خلقا. واذا اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح - 00:45:45

فبدأ به نعم اخبرني حرب بن اسماعيل الكرمانى قال قلت لاسحاق يعني ابن راهوية حديث ميسرة الفجر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله متى كنت نبيا؟ قال وادم بين الروح والجسد ما معناه؟ قال قبل ان تنفخ فيه الروح وقد خلق. وهنا اول - 00:46:07

عليه الصلاة والسلام ليس انه خلق جسدا قبل الانبياء هذا القول باطل وانما سبق بابيه ادم وبالانبياء في قوله واذا اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح تقديمه عليه الصلاة والسلام بالذكر تشريفا له - 00:46:33

وبيانا لفضله وقوله لما سئل متى كنت نبيا قال وادم بين الروح والجسد في بعض الروايات وادم مجندل في طينته يعني انه كتب في علم الله اللوح المحفوظ في التقدير انه نبي - 00:47:01

لا انه نبي مولود في ذلك الزمان عليه الصلاة والسلام هذا احسن ما يقال في مثل هذا من قال ان النبي كان نبيا قبل ان يوحى اليه ايوه هو نطفة ثم علقه - 00:47:22

ثم قبل البعثة باربعين سنة فقد رد الكتاب والسنة ما جاء في الكتاب والسنة انه انما نبى بعد الاربعين عليه الصلاة والسلام نعم اخبرني حرب اخبرنا محمد بن عوف الحمصي قال حدثنا محمد بن المتوكل قال حدثنا شيخ ابن ابي ابن ابي خالد - 00:47:46

قال حدثني حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه قال في خاتم سليمان لا اله الا الله محمد رسول الله هذا فيه نظر في صحته نظر - 00:48:08

لان فيه ابن ابي خالد الامام البخاري هذا عنده مناكير لا تقبل روايته انه ذكر عن سليمان ابن الحق قال دخلت على شيخ ابن ابي خالد وهو يبكي فقيل له - 00:48:24

قلت له ما يبكيك؟ قال وظعت اربع مئة حديث وادخلتها برنامج الناس فلا ادري كيف اصنع اخبر انه وضع احاديث ولهذا اتهموه بالوضع وردوا حديثه اي منفرد به على كل حال لو ثبت هذا - 00:48:48

ان الانبياء اخذ عليهم العهد بالاقرار بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم انه اذا اذا بعث ان يؤمنوا به ويصدقوه نعم اخبرنا ابو بكر المروزي قال سئل ابو عبد الله هل ولد النبي صلى الله عليه وسلم مختونا - [00:49:16](#)

قال الله اعلم ثم قال لا ادري نعم هذا من علمه رحمه الله الولد مختوي ولا ما ولد؟ لان الاحاديث في هذا لا تصح ومحصل اقوال العلماء لذلك انه ولد مختونا مسرورا عليه الصلاة والسلام اي مقطوع سره - [00:49:44](#)

والثاني ان جبريل لما شق صدره ختمه جبريل لما شق صدره قد شق صدره مرتين عند الكعبة وفي بني سعد وقيل ان جده عبد المطلب ختنه يوم سابعه وسماه محمدا - [00:50:10](#)

الله اعلم وكونه ولد مختونا ليس فيه خصيصة انه ما يزال يولد بعض الناس مختونين ولا يحتاج الى ختان ليس فيها مزيد كرامة مزيد خصوصية نعم واخبرنا ابو بكر المروزي قال قال ابو عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا ومعه - [00:50:33](#)

الشیطان قالوا ولا انت يا رسول الله؟ قال ولا انا الا ان الله اعاني عليه فاسلم. قال ابو عبد الله لا ادري هو يسلم منه او ابليس اسلم والرواية في مسلم - [00:51:01](#)

ولكن الله اعاني عليه فاسلموا الظم يعني فانجو من وسواسه وفي رواية الفتح ولكن الله اعاني عليه فاسلم اي دخل في الاسلام بعدما كان كافرا متمردا نعم قلت ان قوما يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم منه قال لا ادري - [00:51:17](#)

نعم سألت احمد بن يحيى النحوي ثعلب عن قوله الا ان الله فعلى بيعه لانه مشهور بهذا اللقب ثعلب نعم عن قوله الا ان الله اعاني عليه فاسلم. الشيطان اسلم او او النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اسلم منه - [00:51:44](#)

قال الشيطان واسلم واخبرنا محمد بن بشر اخوه خطاب قال سمعت محمد بن الصباح يقول معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم واسلم الا ان الله اعاني عليه فاسلم. الامر ان يعني فيه الوجهان الظم فاسلموا اي من شره ووسوسته - [00:52:06](#)

اوفى اسلم اي امن فلا يأمرني الا بخير نعم قال يعني فاسلموا انا منه يعني فاسلم انا منه اخبرنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي قال حدثنا زياد ابن عبد الله البكائي قال حدثنا منصور - [00:52:28](#)

عن ابيه عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن قالوا وانت يا رسول الله. قال وانا الا ان الله اعاني عليه فاسلم. فليس يأمرني الا بخير. اللهم صلي - [00:52:55](#)

نعم اخبرني حرب بن اسماعيل بن خلف الحنظلي ابو محمد الكرمانى قال سمعت احمد يقول حرب ابن اسماعيل ابن خلف ايش حنظلي علاقة بحنظلة هي اوسع فطون قبائل تميم الولاء - [00:53:16](#)

كما يقال في ابن راهوية حنبلي بالولاء لان اكثر المجاهدين اللي فتحوا فارس كانوا من هؤلاء القبائل صار الولاء لهم لانهم اعتقوا اباؤهم والشريعة تشوفت الى عتق الرقاب حتى جعلت المعتق - [00:53:40](#)

له الولاء على من اعتقه وعلى بنيه وقال الناظم في نظمه الرحابية الوارثين من الرجال قال والزوج والمعتق ذو الولاء وجملة الذكور هؤلاء قال في الوارثات من النساء زوجة وام ومعتقة - [00:54:03](#)

قال في العصابات وليس في النساء طرا عصابة الا التي منت بعثت الرقبة ينسب اليهم ولواء وان كان اصله ليسوا من العرب من العجم حرب بن اسماعيل بن خلف الحنظلي مولا لهم - [00:54:33](#)

ولا كرمانى نسبة الى كرمان المقاطعة المعروفة في جنوبي فارس وفيها الان احناف كثيرون وفيها اخلاط من الروافض بسبب هؤلاء الاثريين الايراني نعم ابوه محمد الكرمانى قال سمعت احمد يقول في حديث انس رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا - [00:54:52](#)

خير البرية قال ذاك ابي ابراهيم قال قد روي غير هذا انه قال انا اول من تنشق عنه الارض وقال الله عز وجل كنتم خیر امة اخرجت للناس وذهب فيه الى ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد التواضع به. هذا هو الحق والا فهو خير البرية عليه الصلاة والسلام - [00:55:21](#)

وأفضل الناس سيدهم وهو أفضل من أبيه إبراهيم لكن أراد أن يهضم نفسه ويتواضع فقال لما قال يا خير البرية قال ذلك إبراهيم لما قال له القائل يا نبي الله - [00:55:45](#)

الهمس قال ليس أنا نبي الله أنا نبي الله اللهم صلي وسلم عليه. نعم. اللهم سألت أحمد بن يحيى ثعلب النحوي عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي سأله فقال يا نبي الله وهمز - [00:56:04](#)

فقال له النبي صلى الله عليه وآله يا نبي الله هذا بالهمز الهمز يا نبي الله نفى النبي قال لست نبيا الله أي نعم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لست بنبي الله وهمز ولكن أنا نبي الله ولم يهمز لاحد - [00:56:25](#)

أن النبي من النبوة والنبوة والارتفاع فإن الله رفعه النبوة ورفعنا لك ذكرك وليس هو النبي بالهمز لأن الهمز نبي كما يقول السي بويه لغة عند العرب رديئة لغة رديئة - [00:56:48](#)

نعم قال يقول صلى الله عليه وسلم أنا من الارتفاع ليس أنا من النبأ اللهم صلي وسلم عليه ليس أنا من النبأ يعني أه أه الخبر أنا بقى ينبئ أي أخبر - [00:57:13](#)

وأنا نبي أي من ارتفاع لأن الله رفعه بالنبوة ورفعنا لك ذكرك. اللهم صلي وسلم عليه. نعم أخبرني عبد الله ابن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا سفيان عن علي ابن زيد ابن جدعان تذكروا أي بيت من الشعر - [00:57:34](#)

فقال رجل قول أبي طالب وشق له من اسمه ليحمله فذو العرش محمود وهذا محمد. هذي مشكلة هذي ما هيب لأبي طالب أبو طالب له القصيدة اللامية المشهورة فقد علموا أن ابننا - [00:57:53](#)

مكذب لدينا ولا يعنى بقول الأباطل رشيد عادل غير طائش يوالي الها ليس عنه بغافل جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا جزاء شر عاجلا غير أجل ووالله لولا أن أجيب بسببة تجر على أشياخنا في المحافل - [00:58:12](#)

ومنه أيضا قوله ولقد علمت بأن دين محمد خير أديان البرية دينا لولا الملامة أو حذار مسبة لوجدتني سمحا بذاك مبينا واصدع بأمرك ما عليك غضاظة وأبشر وقرب ذاك منا عيونا - [00:58:40](#)

أما هذا البيت فهو من قصيدة مدح بها حسان ابن ثابت شاعر النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنه مدح بها رسول الله والاشكال هنا يمكن جاء من جهة علي بن زيد بن جدعان - [00:59:01](#)

فانه يخطئ وهذا من خطأه وهو ضعيف وفي قصيدة حسان وضم وضم الاله اسم النبي الى اسمه إذ قال في الخمس المؤذن إذ قال في الخمس المؤذن المؤذن المؤذن - [00:59:20](#)

في الفروض الخمس إذا أذن المؤذن لها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله وشق له من اسمه ليحمله وذو العرش محمود وهذا محمد الله جل وعلا محمود - [00:59:42](#)

لكل لسان نبي أتانا بعد يأس وفترة من الرسل واللاوثان في الأرض تعبد وأمسى سراجا مستنيرا وهاديا يلوح كما لاح الصقيل المهند وأنذرنا نارا وبشر جنة علمنا الاسلام والله نعمه - [01:00:00](#)

صدق والله حسان. اللهم صلي وسلم على رسول الله. نعم وأخبرني أحمد بن أصرم المزاني قال حدثنا أبو إبراهيم الترمذاني عنه شيء من عن أبي بشر عن مجاهد وأما بنعمة ربه - [01:00:28](#)

قال بالنبوة التي أعطاك ربك نعم من أعظم ما أعطى الله نبيا النبوة والرسالة حدث بها في قوله أنا رسول الله وتأمّلوا في القرآن كله لا تجدون أن الله خاطب نبيه باسمه أبدا - [01:00:43](#)

أما يخاطبه بالنبوة والرسالة بوظيفته يا أيها النبي لما تحرم ما أحل الله لك فاتحة التحريم المائدة يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك لا تجدده يخاطبه باسمه - [01:01:03](#)

وما جاء بذكر اسمه فهو في معرض إيش الذكر لا في معرض المناداة ما كان محمد أبا أحد من رجالكم في آخر الفتح محمد رسول الله الصفو مبشرا برسوله يأتي من بعد اسمه أحمد - [01:01:20](#)

إذا من خصائصه اسمه فهو محمد وهو أحمد عليه الصلاة والسلام نعم - [01:01:38](#)